



المركز الدولي للحقوق والحريات

التحديث الحقوقي الأسبوعي

22-28/3/2026



30-3-2026

تاريخ الإصدار

رقم الأرشفة

المخلص التنفيذي:

كشفت الأسبوع المرصود عن مشهد حقوقي معقد يتسم باستمرار الانتهاكات الممنهجة ضد الحقوق الأساسية، حيث تم توثيق 57 حدثاً موزعة بين انتهاكات حقوقية مباشرة، واعتداءات على السيادة، وتقصير في إنفاذ القانون، والنزاعات المسلحة.

أهم المؤشرات المستخلصة:

1. المس بالحقوق الغير قابلة للتصرف: سجل هذا الأسبوع في انتهاك الحقوق "غير القابلة للاشتقاق"، لا سيما عبر توثيق حالات القتل خارج نطاق القانون و التعذيب، مما يؤشر إلى غياب الرقابة على مراكز الاحتجاز وتفشي سياسة الإفلات من العقاب.
2. ترسيخ واقع عسكري حدودي: شكلت انتهاكات السيادة في الجنوب السوري (القنيطرة ودرعا) نسبة كبيرة من إجمالي الأحداث، حيث تم رصد توغلات البرية وإقامة الحواجز الدائمة وتخريب الأعيان المدنية (الأراضي الزراعية)، مما يهدد الأمن الإنساني للسكان المحليين.
3. تآكل دولة القانون: برزت مؤشرات قوية على ارتفاع الانتهاكات الناجمة عن غياب دولة القانون و القصور المؤسسي، والإفلات من العقاب.

أولاً: المقدمة:

فترة التوثيق: من 15 آذار 2026 (06:00) إلى 21 آذار 2026 (06:00)

يرصد هذا التقرير الأسبوعي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا خلال الفترة المذكورة، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية والجهات ذات الصلة. يهدف التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات وتوزعها الجغرافي، وتحديد الجهات ذات المسؤولية القانونية عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على حياة المدنيين وسلامتهم، وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة.

يلتزم التقرير بما يلي:

الإطار القانوني والموقف العملياتي: تُظهر الوقائع المرصودة خلال هذا الأسبوع نمطاً تصاعدياً من الانتهاكات التي تمس "الحقوق غير القابلة للتصرف"، وعلى رأسها الحق في الحياة والحرية والأمان الشخصي المكفول بموجب المادة (6) و(9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.


- مبدأ التمييز والضرورة: رُصدت خروقات جسيمة لمبادئ القانون الدولي الإنساني في مناطق التماس، حيث تعرضت الأعيان المدنية لهجمات لا تراعي "مبدأ التمييز" بين الأهداف العسكرية والمدنيين.
- المساءلة ودولة القانون: سُجل خلل هيكلي في ضمانات المحاكمة العادلة، تمثل في حالات "القتل خارج نطاق القانون" و"الاختفاء القسري"، مما يضع الجهات المسيطرة أمام مسؤولياتها القانونية الدولية في منع الإفلات من العقاب.

ثانياً: تحليل المؤشرات البيانية

1. المؤشرات العامة:

المؤشر (نوع الانتهاك)	المجموع الكلي
الجرحي (الإصابات)	37
ترويع / تهديد السلامة العامة/ تهديد	20
القتلى	15
انفجار مخلفات الحرب	8
انتهاك حرية الصحافة والإعلام	2
انتهاك حقوق الطفل	حالة واحدة قد تتضمن عدة أفراد
تهجير قسري	حالة واحدة قد تتضمن عدة أفراد
تمييز ديني	حالة واحدة قد تتضمن عدة أفراد
فصل تعسفي	حالة واحدة قد تتضمن عدة أفراد


إجمالي الانتهاكات حسب التاريخ بين (22/03/2026 - 28/03/2026)



2. مؤشر التوزيع الجغرافي (حسب المحافظات):

يظهر الرسم البياني تركيزاً حاداً للانتهاكات في محافظتي القنيطرة وحلب بواقع 10 انتهاكات لكل منهما، تليها محافظتا درعا وإدلب بـ 6 انتهاكات، بينما توزعت بقية الأحداث بنسب أقل على محافظات حماة، الرقة، دير الزور، وصولاً إلى حمص والحسكة والسويداء بواقع انتهاك واحد في كل منها، مما يشير إلى تصاعد وتيرة الأحداث في المناطق الحدودية ومناطق شمال وشمال غرب سوريا خلال هذه


إجمالي الانتهاكات حسب المحافظة بين (22/03/2026 - 28/03/2026)



3. الجهات المنفذة:

يشير المخطط البياني بوضوح إلى أن الفئة الأكبر من الانتهاكات نُفذت من قبل جهات غير محددة (21 انتهاكاً)، مما يعكس حالة من الانفلات الأمني وغياب المحاسبة، في حين نُسب 15 انتهاكاً للحكومة السورية، و14 انتهاكاً للجيش الإسرائيلي، و7 انتهاكات لمجموعات مسلحة، ليصل مجموع الانتهاكات الموثقة في هذا الرسم إلى 57 انتهاكاً.


توزيع الانتهاكات حسب الجهة المنفذة (المجموع الكلي: 57)



4. مؤشر نوع الانتهاك:

وضح الرسم الدائري أن غياب دولة القانون هو السائد والأكثر تأثيراً بنسبة 49.1% (28 انتهاكاً)، يليه انتهاكات السيادة بنسبة 26.3% (15 انتهاكاً)، بينما تساوت نسبة النزاع المحلي المسلح مع الانتهاكات في الفضاء الرقمي وخطاب الكراهية بنسبة 8.77% لكل منهما، واحتلت انتهاكات حقوق الإنسان المباشرة النسبة المتبقية بـ 7.02%، مما يؤكد أن الضعف المؤسساتي والقانوني هو المحرك الأساسي لعدم الاستقرار.

توزيع الانتهاكات حسب النوع



ثالثاً: الخلاصة و التوصيات الختامية

يكشف الرصد الميداني عن تركيز حاد للعمليات العدائية والانتهاكات في المناطق الحدودية ، حيث تصدرت محافظتا القنيطرة و حلب المشهد الحقوقي بواقع 10 انتهاكات لكل منهما. هذا التصعيد في القنيطرة يرتبط بشكل مباشر بالتحركات العسكرية الإسرائيلية التي بلغت 14 انتهاكاً موثقاً، بينما تعاني حلب من تداخل ملفات مخلفات الحرب والنزاعات المسلحة المحلية. كما سجلت محافظتا درعا وإدلب مستويات مرتفعة من عدم الاستقرار بواقع 6 انتهاكات لكل منهما، مما يشير إلى هشاشة الوضع الأمني في الشمال والجنوب السوري على حد سواء.

يمثل "غياب دولة القانون" المحرك الأساسي للأزمة الحقوقية الراهنة، حيث استحوذ هذا النوع من الانتهاكات على نسبة 49.1% من إجمالي الحوادث المرصودة. هذا الانهيار المؤسسي أدى إلى صعود في حدة و أعداد للانتهاكات ، مما يعكس عجز السلطات عن ضبط الفوضى الأمنية ويؤدي بالضرورة إلى تكريس سياسة الإفلات من العقاب. وتتجسد هذه الفوضى في جرائم القتل والاختفاء القسري التي تقع دون ملاحقة قضائية فاعلة، مما يضع المدنيين في مواجهة مباشرة مع تشكيلات مسلحة مجهولة الهوية.

تشكل انتهاكات السيادة الخارجية تحدياً جسيماً للأمان الشخصي، حيث بلغت نسبتها **26.3%** من مجمل الانتهاكات. وتتجلى هذه الانتهاكات في التوغلات البرية والقصف المدفعي الذي يستهدف الأعيان المدنية والأراضي الزراعية، لاسيما في القنيطرة ودرعا. بالتوازي مع ذلك، لا يزال النزاع المحلي المسلح يلقي بظلاله على الواقع الحقوقي بنسبة **8.77%**، حيث وثق المركز 7 انتهاكات مباشرة نفذتها مجموعات مسلحة مختلفة، مما يعيق عودة الحياة الطبيعية ويؤدي إلى استمرار موجات النزوح والتهجير القسري.

و يبرز نمط جديد من الانتهاكات يتمثل في الفضاء الرقمي وخطاب الكراهية بنسبة وصلت إلى **8.77%**. هذا النوع من العنف المعنوي يُستخدم كأداة للتحريض الطائفي والمجتمعي، وغالباً ما يسبق أو يرافق الانتهاكات الجسدية على الأرض. وفي سياق متصل، تم رصد توجه نحو الاستهداف الاقتصادي والوظيفي من خلال قرارات الفصل التعسفي (كما ظهر في قرارات وزارة الطاقة في اللاذقية وحماة)، مما يشكل انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان الأساسية ويستخدم الأمان المعيشي كوسيلة للضغط السياسي والتضييق على المدنيين.

التوصيات

1. توصيات موجهة للسلطات السورية والجهات المسيطرة:

تفعيل المساءلة القانونية: البدء الفوري بتحقيقات شفافة في الحوادث المنسوبة لـ "جهات غير محددة" لضبط الانفلات الأمني والحد من جرائم القتل والاختفاء القسري.

إلغاء قرارات الفصل التعسفي: مراجعة كافة قرارات إنهاء الخدمة الجماعية وضمان حقوق العمال وفقاً لقانون العمل والمعايير الدولية.

مكافحة التحريض الرقمي: وضع أطر قانونية لملاحقة المحرضين على خطاب الكراهية والعنف عبر المنصات الرقمية لضمان حماية السلم الأهلي.

2. توصيات موجهة للمجتمع الدولي والمنظمات الأممية:

الضغط لوقف الانتهاكات السيادية: تفعيل الأدوات الدبلوماسية والقانونية للحد من الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة في القنيطرة ودرعا والتي تستهدف الأعيان المدنية.

دعم برامج إزالة مخلفات الحرب: زيادة الدعم التقني والمالي لتطهير الأراضي الزراعية (خاصة في ريف حلب وحماة) لحماية حق المدنيين في الحياة والعمل الآمن.

مراقبة شفافية المساعدات: تشديد الرقابة على توزيع التبرعات والمساعدات الإنسانية لضمان عدم اختفائها أو استغلالها سياسياً.

3. توصيات موجهة للمجتمع المدني ومنظمات التوثيق:

بناء قاعدة بيانات موحدة: تعزيز التنسيق بين مراكز الرصد لتوثيق الانتهاكات التي تنفذها جهات "غير محددة" ومحاولة كشف هويتها لضمان حقوق الضحايا مستقبلاً.

التوعية الرقمية: إطلاق حملات لمواجهة خطاب الكراهية وتدريب النشطاء على آليات التبليغ عن الانتهاكات في الفضاء الإلكتروني